رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا انكروا عليه اذ لم يفعل لانها كانت حضرة
جميع الصحابة لتوافر الكل في الخروج مع النبي عليه السلام للاستسقا فلما
لم تفعل ولم ينكروا ولم تشتهر روايتها في العدد والاقل بل هو عن ابن
عباس وعبد الله ابن زيد على اضطرابه في كيفيتها كما ذكر شذوذا
فيما حضره الخاص والعام والصغير والكبير انتهى قلنا قولنا تجوز الصلاة
في الاستسقا وتؤدي من غير جماعة ولانه سئل ابو يوسف اباحنيفة
رحمه الله عن الاستسقا هل فيه صلاة او دعا موقت او خطبة فقال
اما صلاة بجماعة فلا ولكن فيه الدعا والاستغفار وان صلوا وحدانا
فلا باس به قال الزيلعي وهذا ينفي كونها سنة او مستحبة ولكن ان
صلوا وحدانا لا يكون بدعة ولا يكره فكانه يرى اباحتها فقط في حق المنفرد
انتهى قلت وفيه اشارة الى كراهة الجماعة فيها انتهى وذكر صاحب التحفة
وقيل انه لا صلاة في الاستسقا في ظاهر الرواية وهذا ينفي مشروعيتها
مطلقا انتهى وقال ابو يوسف ومحمد يصلي الامام ركعتين يجهر فيهما
بالقراة كالعيد بلا اذان ولا اقامة طاروي ابن عباس انه عليه السلام
صلى فيها ركعتين كصلاة العيد في الجهر بالقراة والصلاة بلا اذان واقامة
قلنا ان ثبت ذلك دل على الجواز ونحن لا نمنعه وانما الكلام في انها سنة
او لا والسنة ما واظب النبي صلى الله عليه وسلم عليه وهاهنا فعله مرة
وتركه اخرى فلم يكن فعله اكثر من تركه حتى تكون مواظبة فلا تكون سنة
كذا في العناية وقال شيخ الاسلام فيه دليل على الجواز عند نا يجوز لو
صلوا بجماعة لكن ليس بسنة انتهى وقد صرح الحاكم في الكافي بقوله
وتكره صلاة التطوع بجماعة ما خلا قيام رمضان وصلاة الكسوف انتهى
وهذا خلاف ما قال شيخ الاسلام رحمه الله ذكره الكمال وله استغفار
لما ذكرناه ويستحب الخروج له اي للاستسقا ثلاثة ايام متتابعات
ولم ينقل اكثر منها ويخرجون مشاة في ثياب خلقة غسيلة غير مرقعة
او مرقعة وهو اولى لظاهر الصفة كي تهم متذللين متواضعين
خاشعين لله تعالى ناكسي رؤسهم متقربين الصدقة في يوم
قبل خروجهم ويتوبون التوبة ويستغفرون للمسلمين ويتراضون

فيما

فيما بينهم برد المظالم وطلب المسامحة من التبعات ويستحب اخراج
الدواب واولادها ويشتتون فيما بينها ليحصل التحنن وظهور الفتيح
بالحاجات وخروج الشيوخ الكبار والاطفال لان نزول الرحمة
بهم ما في الحديث الشريف قال صلى الله عليه وسلم هل ترزقون وتنصرون
الا بضعفايكم رواه البخاري وفي خبر ضعيف لولا شباب خشع وبهائم رتع
وشيوخ ركع واطفال رضع لصبه عليكم العذاب صبا وورد لولا صبيان
رضع وبهائم رتع وعباد لله ركع لصب عليكم العذاب صبا واذا استسقوا
يخرجون الى الصحرا ملتبسين الا في ثياب رثة وفي بيت المقدس لا يخرجون ولكن
في المسجد الحرام والمسجد الاقصى يجتمعون اقتدا بالسلف والخلف
لشرف المحل ولمزيادة فضله ونزول الرحمة به وقد قلت لكوني لم اره مسطورا
وينبغي ذلك اي الاجتماع للاستسقا بالمسجد النبوي ايضا لاهل مدينة
النبي صلى الله عليه وسلم وهذا امر جلي ظاهر اذ لا يستغاث وتستنزل
الرحمة في مدينته المنورة بغير حضرته ومشاهدته في كل حادثة وانما
يكون ذلك بين يديه في مسجده الشريف ومحل سكنه المنيف وروضته
الزهرا وخليفتيه لمهمات الدنيا والاخرى وحمل بعض المشايخ عدم
ذكره فيما استثنى على ضيق المسجد النبوي غير ظاهر لان من هو مقيم
بالمدينة المنورة لا يبلغ قدر الحاج وعند اجتماع جملتهم يشاهد اتساع
المسجد الشريف في اطرافه واما شدة الزحام ففي الروضة وما قاربها
للرغبة في مزيادة الفضل وطلب القرب من المصطفى لتبليغ الرسايل
والتوسل بجنابه الكريم بصاحبيه ابي بكر وعمر رضي الله عنهما من
كل سايل فلا يمنع الاجتماع للاستسقا ولا ايقاف الدواب بالباب
كما يلزم ايقافها كذلك بالمسجد الحرام والاقصى على الباب ويقوم
الامام مستقبل القبلة حالة دعايه رافعا يديه لقول انس ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه في شي من الدعا في الاستسقا فانه
كان يرفع يديه حتى يرى بياض ابطيه وقوله ومد يديه وجعل بطونهما
مما يلي الارض حتى رايت بياض ابطيه رواهما ابو داود وروي ايضا
عن عمير انه راى النبي صلى الله عليه وسلم يستسقي عند احجار الزيت

فيما